عدالة النقد عند المُحَدِّثين

د. بلال حميد يحيى الروحاني*

المخلص:

تستهدف هذه الدراسة إبراز التزام أئمة النقد وعلماء الحديث وإظهارهم بتطبيق مبدأ العدل في الحكم على الرجال، وقبول مروياتهم أو ردها، من خلال منهجية التتبع والاستقراء ثم التحليل لبيان المدلول، وإبراز الصورة الحقيقية التي سار عليها أئمتنا وعلماؤنا، في تطبيق مبدأ العدالة في نقد الرجال عند أئمة الحديث، وذلك بعد التعريج على مكانة العدالة بالقول والشهادة في الإسلام، وكيف استثنى العلماء عملية نقد الرواة من الغيبة المحرمة بضوابط محددة وواضحة. وقد خلص الباحث إلى جملة من النتائج، أبرزها: مصاحبة العدل والإنصاف لعمليتي الجرح والتعديل، وحرص أئمة النقد وعلماء الحديث على وضع قواعد ومنطلقات يسيرون عليها في نقد الرجال والحكم عليهم، ومدى التزامهم بتطبيقها، وأنه لا مكان للمجاملات والعواطف في منهجية أئمة النقد وعلماء الحديث. وقد أوصى الباحث: باستخراج كنوز منهجية رافقت عملية النقد والجرح التعديل من قبل علماء المسلمين وأئمة الدين، وإظهار دقة المنهج وقوة التصور لدى علماء المسلمين في فحص السنة ورواياتها، للرد على كل شبهات المغرضين والمستشرقين ومن على شاكلتهم.

الكلمات المفتاحية:

العدل — السنة – النقد — الصدق — الدقة.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فقد برز في واقعنا اليوم مناهج متعددة، ومدارس شتى، للوصول لأعلى درجات الصحة، وأفضل درجات القبول، ووضعت معاييرَ متعددة، تسير مع أي عمل علمي يقوم به البشر للتنقيح والتهذيب والتشذيب، وصاحَبَهَا مراجعات وملاحظات وتصويبات، وتقوم عليها هيئات ومنظمات ومؤسسات لمتخصصين في كل المجالات، ويصرف لها الأموال الضخمة والإمكانات الهائلة، وبعد هذا كله تتعرض الأعمال والمنجزات لعمليتي التقييم والتقويم المستمر، وفي ضوئها تكون عملية التطوير والتحسين والتحديث، ولو رجعنا قليلًا للقرون المتقدمة في التاريخ الإسلامي قرون كتابة السنة النبوية وتدوينها، واطلعنا على المناهج التي سار عليها علماء المسلمين وعلى رأسها: منهج نقد الرجال والحكم عليهم (رواة السنة النبوية) لوجدنا عظمة المنهج، ودقة

* أستاذ الحديث المساعد، قسم الدراسات الإسلامية، كلية التربية، جامعة إقليم سبأ.

التصور، وعدالة النقد، وخلو العاطفة، واصطحاب التقوى، والبعد عن الأطماع، والزهد في الدنيا، وترك الملذات، مما جعل هذا المنهج يفوق التصورات البشرية على مدار التاريخ، وبين كل الأمم، ما تقدم منها وما تأخر، ويرتقي بالعمل العلمي والنقدي في أعلى صورة، وأدق منهج، وأوضح طريقة.

ومما تميز به المنهج النقدي عند المحدِّثين في الحكم على الرجال في إطار دقة المعايير للقبول والرد، مبدأ العدالة والإنصاف، والتعامل العادل مع الرواة دون ميل أو حيف أو ضيم، يراقبون الله تعالى في كل كلمة يقولونها، ويسيرون ضمن ضوابط دقيقة وطرائق فاحصة، ولأن إعمال العقل لازم، سنحاول في هذه الوريقات بعون الله تعالى الوقوف عند عدالة النقد عند أئمتنا وعلمائنا وإنصافهم.

أهداف البحث:

يهدف البحث لإبراز تطبيق مبدأ العدالة والإنصاف في الحكم على الرجال رواة السنة النبوية من قبل علماء الإسلام ونقاد الحديث وأئمة المسلمين، وإظهار عظمة التطبيق ودقة التصور.

منهج البحث:

يتبع البحث منهج التتبع والاستقراء ثم المنهج التحليلي لبيان المدلول، وإبراز الصورة الحقيقية التي سار عليها أئمة النقد وعلماء الحديث.

الدراسات السابقة:

لم أقف حسب اطلاعي القاصر على بحث جامع للموضوع، إلا أن موضوعاته غنية بما كتب الجرح والتعديل وعلم الرجال، وهو متوزع في متفرقات الكتب الاصطلاحية؛ وسنركز في هذا البحث على العدالة والإنصاف في المنهج العام لنقاد الحديث، والذي يشمل النقد والقبول والرد من الرواة لمروياتهم.

خطة البحث:

تتوزع خطة البحث على مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة، على النحو الآتي:

- **المقدمة:** وفيها أهمية البحث، وأهدافه، ومنهجه، والدراسات السابقة، وخطته.
- **المبحث الأول:** مكانة العدالة بالقول والشهادة في الإسلام.
- **المبحث الثاني:** استثناء العلماء لنقد الرواة من الغيبة المحرمة بضوابط.
- **المبحث الثالث:** مبدأ العدالة في نقد الرجال عند أئمة الحديث.

المبحث الأول: مكانة العدالة بالقول والشهادة في الإسلام.

العدالة من أعظم القيم التي أمر الله تعالى بها عباده، وجعل الحياة كلها تسير بالعدل وتقوم عليه، ومعيار البقاء والدوام قائم بالعدل؛ وبه قامت السماوات والأرض، ولا يستقيم نظام أو منهج إلا به، ولا يختل إلا بفقدانه، فأي منهج يتعرض للخلل والاضمحلال فهو باختلال العدالة فيه وتفشي البغي والظلم في طياته، وقد أمر الله تعالى بالعدل ونهى عن البغي فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: 90].

وقد وصف الله كلماته بالعدل فقال:﴿ وَتَمَّتۡ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدۡقٗا وَعَدۡلٗاۖ لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ ﴾[الأنعام: 115] وأمرنا بقول الحق بالعدل ولو لأقرب المقربين فقال:﴿ وَإِذَا قُلۡتُمۡ فَٱعۡدِلُواْ وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰ ﴾[الأنعام: 152] وقال سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلۡقِسۡطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوۡ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ أَوِ ٱلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَۚ إِن يَكُنۡ غَنِيًّا أَوۡ فَقِيرٗا فَٱللَّهُ أَوۡلَىٰ بِهِمَاۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلۡهَوَىٰٓ أَن تَعۡدِلُواْۚ وَإِن تَلۡوُۥٓاْ أَوۡ تُعۡرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا﴾[النساء: 135] وقال أيضًا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ﴾ [المائدة: 8]

وجعل صلاح الأعمال قائمًا بالقول السديد فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴾[الأحزاب: 70، 71] وقال آمرًا عباده المؤمنين: ﴿ وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُواْ ٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ ﴾[الإسراء: 53].

وقد سار نبي هذه الأمة كغيره من الأنبياء بالعدل بين الناس قولًا وعملًا، فقد تغير وجهه صلى الله عليه وسلم حين اعترض عليه الأعرابي في قسمته، مبينًا خطورة هذه التهمة وثقلها، فقال له: «فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله، رحم الله موسى قد أوذي بأكثر من هذا فصبر» (البخاري، 1422هـ: 4/ 95؛ مسلم، 1412هـ: 2/ 739).

وكذلك سار صحابته رضي الله عنهم وسلف هذه الأمة من بعده، وهي المنهجية ذاتها التي تبعها النقاد من أئمة الحديث وحُفّاظه في الحكم على الرجال وقبول الأخبار.

فحين بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن رواحة إلى خيبر ليخرص بينه وبين يهود خيبر، قال: فجمعوا له حليًا من حلي نسائهم. فقالوا: هذا لك، وخفف عنا، وتجاوز في القسم.

فقال عبد الله بن رواحة: "يا معشر يهود، والله إنكم لمن أبغض خلق الله إليَّ وما ذاك بحاملي على أن أحيف عليكم، فأما ما عرضتم من الرشوة فإنها سحت، وإنا لا نأكلها".

فقالوا: "بهذا قامت السماوات والأرض". (مالك، 1425هـ:4/ 1016).

فلا مكان للمجاملات والعواطف والعصبيات في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهذا علي بن المديني كان يُضعِّف أباه، (ابن عدي، 1434هـ: 6/ 486)، قال الخطيب البغدادي: "فليس أحد من أهل الحديث يحابي في الحديث أباه، ولا أخاه، ولا ولده. وهذا علي بن عبد الله المديني، وهو إمام الحديث في عصره، لا يروى عنه حرف في تقوية أبيه بل يروى عنه ضد ذلك". (البغدادي: 41)؛ وهذا يحي بن معين سئل عن صديقه محمد بن سليم، فقال: "وأما ابن سليم، فهو والله صاحبنا، وهو لنا محب، ولكن ليس فيه حيلة البتة، وما رأيت أحدًا قطّ يشير بالكتاب عنه، ولا يرشد إليه".

وفي موضع آخر: "قيل لأبي زكريا يحيى بن معين: محمد بن سليم؟ فقال: قد والله سمع سماعًا كثيرًا، وهو معروف، ولكنه لا يقصر على ما سمع يتناول ما لم يسمع، قيل له: يُكْتَب عنه؟ قَالَ: لا". (البغدادي، 1422هـ:3/ 274). وهذا جرير بن عبد الحميد حين سئل عن أخيه أنس فقال: "لا يكتب عنه فإنه يكذب في كلام الناس، وقد سمع من هشام بن عروة وعبيد الله بن عمر ولكن يكذب في حديث الناس فلا يكتب عنه". (ابن أبي حاتم، 1271هـ: 2/ 290). وقال الشافعي: "يقولون يحابي ولو حابينا لحابينا الزهري وإرسال الزهري ليس بشيء". (الزركشي، 1419هـ:1/ 474)

وقال ابن القيم رحمه الله: "واللَّه تعالى يحب الإنصاف، بل هو أفضلُ حِلْية تحلَّى بها الرجل، خصوصًا من نصب نفسه حَكَمًا بين الأقوال والمذاهب، وقد قال اللَّه تعالى لرسوله:﴿ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ﴾ [الشورى:15] فورثةُ الرسولِ منصبهم العدل بين الطوائف وألا يميل أحدُهم مع قريبه وذوي مذهبه وطائفته ومتبوعه، بل يكونُ الحقُّ مطلوبه يَسِيرُ بسيرِه وينزل بنزوله، ويدين بدين العدل والإنصاف ويحكّم الحجة". (ابن القيم، 1423هـ: 1/ 54).

وفي معرض حديثه عن أهل الحديث يقول: "من له اطلاع على سيرتهم وأحوالهم (أي: أهل الحديث) بأنهم من أعظم الناس صدقًا وأمانة وديانة وأوفرهم عقولًا وأشدهم تحفظًا وتحريًا للصدق ومجانبةً للكذب، وأن أحدًا منهم لا يحابي في ذلك أباه ولا ابنه، ولا شيخه ولا صديقه، وأنهم حرروا الرواية عن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلّم تحريرًا لم يبلغه أحد سواهم، لا من الناقلين عن الأنبياء ولا من غير الأنبياء، وهم شاهدوا شيوخهم على هذه الحال وأعظم، وأولئك شاهدوا من فوقهم كذلك وأبلغ، حتى انتهى الأمر إلى من أثنى عليهم أحسن

الثناء، وأخبر برضاه عنهم واختباره لهم واتخاذه إياهم شهداء على الأمم يوم القيامة". (ابن القيم، 1418هـ: 710)

المبحث الثاني: استثناء العلماء لنقد الرواة من الغيبة المحرمة بضوابط:

إن من أعظم الحرَّمات في الإسلام الغيبة، وهي: ذكرك أخاك بما يكره، وقد حرمت أشدَّ التحريم، قال تعالى: ﴿ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الحجرات: 12]، وقال أيضًا: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب: 58] ومن أعظم صور الإيذاء غيبتهم بذكرهم بما يكرهون، وأورد الإمام أبو داوود في سننه عن أبي برزةَ الأسلميِّ، قال: قال رسولُ الله –صلى الله عليه وسلم–: "يا معشرَ من آمنَ بلسانِهِ ولم يدخُلِ الإيمانُ قلبَهُ، لا تغتابُوا المسلمين، ولا تتبِعوا عوراتِهم، فإنَّه من اتَّبعَ عوراتِهم يتَّبعِ اللهُ عورتَهُ، ومن يتَّبعِ اللهُ عورتَهُ يفضَحْهُ في بيتِه". (أبو داود، 1430هـ: 7/ 242).

إلا أن الأمة في العصور الأولى اضطرت لاستثناء علم الجرح والتعديل لحفظ سنة المصطفى ﷺ، فأجمع علماء تلك العصور على جواز استثنائها، والضرورات تقدر بقدرها، ففحصوا جميع رواة السنة، وبينوا المقبول منهم من غير المقبول، من غير إفراط ولا تفريط، وحرصوا على العدالة والإنصاف في نقد الرجال، ولم يقبلوا إلا ما كان عن علم ومعرفة ومزيد اطلاع، وخصوصًا جرح الرواة، فمن فسَّر جرحه وبين سببه قبل ومن لم يبين ويفسر رد جرحه أو في الأقل توقف فيه، حتى لا يظلم أحد.

ولخطورة هذا الاستثناء فقد حذر علماء الأمة من الزلل فيه والزيغ عنه، وكما قال ابن دقيق العيد: "أَعْرَاض الْمُسلمين حُفْرَة من حفر النَّار وقف على شفيرها طَائِفَتَانِ من النَّاس المحدثون والحكام". (ابن دقيق العيد، 1406هـ: 61) "والكلامُ في الرُّواة يَحتاجُ إلى وَرَعٍ تامّ، وبَراءةٍ مِن الهوى والمَيْل، وخِبرةٍ كاملةٍ بالحديثِ، وعِلَلِه، ورجالِه". (الذهبي، 1412هـ: 82)

ويقول ابن ناصر الدين الدمشقي: "إِن فِي مجَال الْكَلَام فِي الرِّجَال عقبات مرتقيها على خطر ومرتقبها هوى لَا منجى لَهُ من الإثم والوزر، فَلَو حاسب نَفسه الرَّامِي أَخَاهُ مَا السَّبَب الَّذِي هاج ذَلِك لتحَقّق أَنه الْهوى الَّذِي صَاحبه هَالك". (الدمشقي، 1393هـ: 13)

بل كان العلماء يرون وجوب الكلام في الرواة بما فيهم صيانة لحديث رسول الله ﷺ وحفظًا للدين الذي جاء به، فهذا عبد الرحمن بن مهدي يقول: " مررت مع شعبة برجل – يعني يحدث – فقال: كذب والله، لولا أنه لا يحل لي أن أسكت عنه لسكتُّ – أو كلمة معناها ". وعن أبي بكر بن خلاد قال: "قلت ليحيى بن

سعيد القطان: أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله تعالى؟ قال: " لأن يكون هؤلاء خصمائي أحب إلي من أن يكون خصمي رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: لم حدثت عني حديثًا ترى أنه كذب" (البغدادي، 1353هـ: 43-44)

وقد ذكر الإمام الترمذي في علله أن الباعث لهم هو النصيحة للمسلمين وشفقة على الدين وتثبيتًا له لا الطعن فيهم أو غيبتهم (الترمذي، 1395هـ) وذكر ابن رجب إجماع علماء الأمة وسلفها على جواز ذلك. (ابن رجب، 1407هـ).

يقول الإمام السخاوي رحمه الله: "ولذا استثنوا هذا من الغيبة المحرمة، وأجمع المسلمون على جوازه، بل عد من الواجبات للحاجة إليه، وممن صرح بذلك النووي والعز بن عبد السلام، ولفظه في قواعده: القدح في الرواة واجب، لما فيه من إثبات الشرع، ولما على الناس في ترك ذلك من الضرر في التحريم والتحليل وغيرهما من الأحكام، وكذلك كل خبر يجوز الشرع الاعتماد عليه والرجوع إليه، وجرح الشهود واجب عند الحكام عند المصلحة، لحفظ الحقوق من الدماء والأموال والأعراض والأبضاع والأنساب وسائر الحقوق". (السخاوي، 1424هـ: 4/ 352).

ويقول الإمام النووي رحمه الله: "اعلم أن جرح الرواة جائز بل واجب بالاتفاق للضرورة الداعية إليه لصيانة الشريعة المكرمة وليس هو من الغيبة المحرمة بل من النصيحة لله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم والمسلمين ولم يزل فضلاء الأئمة وأخيارهم وأهل الورع منهم يفعلون ذلك". (النووي، 1392هـ: 1/ 124).

وحين جوز علماء الأمة هذا النوع من الغيبة شرطوا له شروطًا كثيرة ووضعوا له ضوابط دقيقة، منها على سبيل المثال: أن يكون الجارح أو المعدل ذا ورع وتقوى، متثبتًا مما يقول، عالما بما يجرح، وأن يحذر من التساهل لأنه يبطل حكمًا أو ينقصه، ويؤدي لإسقاط سنة من سنن المصطفى واردة في حكم من أحكام الدين وشرائعه.

وهذا الاستثناء قد حفظ للأمة دينها وشريعتها بحفظ سنة نبيها محمد ﷺ ولولاه بعد توفيق الله تعالى وحفظه، لقال من قال بما شاء أن يقول، وأبطل من أبطل بما شاء أن يبطل، ولقال في الدين كل من هب ودب، ولكانت ثغرة وثلمة في ديننا الإسلامي يتحين فرصتها أعداء الأمة من المستشرقين والمغرضين، يطعنون ويشككون، والذين ما برحوا يبحثون عن ثغرة أو ثلمة في اعتقادهم يطعنون من خلالها في ثوابتهم ومبادئهم إلا أن الله قد تكفل بحفظ دينه فقال: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: 9]، ومن صور الحفظ

للدين حفظ سنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، لأنها وحي من الله، ولا يفهم كتاب الله إلا بها، فهي مفسرة لما أبهم، ومبينة لما أجمل، وشارحة لما أشكل.

وإن المتتبع لهذا الاستثناء بتجويز الجرح والكلام في الرجال ونقدهم يجد أن العدل والإنصاف كان محور الارتكاز في عملية النقد، وإن وقع أحدهم في الزلل أو الخطأ لسبب من الأسباب انبرى له أهل الحديث وحذروا من زلله وسقطه، وردوا جرحه ونقده، وبينوا سبب ردهم وتحذيرهم حتى لا يظلم أحد لا الجارح ولا المجروح، وهذا مدار بحثنا في المبحث التالي.

المبحث الثالث: مبدأ العدالة في نقد الرجال عند أئمة الحديث:

تقدم معنا خطورة علم الجرح والتعديل، والحكم على الرجال ونقدهم، وأنَّ من خاض في هذا العلم فهو على خطر عظيم، ما لم فسيقع في الغيبة المحرمة.

وقد اكتسب هذا العلم مهابة ومكانة عظيمة في قلوب العلماء فضلًا عن العوام، ومن هيبته ومكانته أنْ سلك هذا المجال كبار الأئمة النقاد وحُفّاظها الثقات الأثبات، بدءًا ببعض صحابة النبي ﷺ وإن كانوا قلة لانعدام الكذب على رسول الله ﷺ كأبي بكر الصديق وعمر –رضي الله عنهما– في تثبتهما من الرواة وطلب الشهود على رواياتهم، كميراث الجدة والاستئذان ثلاثًا، وغيرها، ثم لما ظهرت الفتن وكثر البلاء ودخل المغرضون والمشككون والجهلة في الإسلام، وبدأت ظاهرة الوضع بالانتشار، انبرى لعملية الجرح والتعديل علماء الأمة من التابعين وتابعيهم ومن بعدهم، كسعيد بن المسيب، وعامر الشعبي، وابن سيرين، والزهري، ومالك، وشعبة، وابن المبارك، ويحي بن سعيد القطان، وابن مهدي، وأحمد، وابن معين، والبخاري، ومسلم، وغيرهم، حتى لا ينبري له الضعفاء والمتروكون والمجروحون.

وقد حرص هؤلاء الأئمة على البعد عن القول بغير علم، والتخرص في الكلام على الرجال، والخوض في الباطل، وكانت العدالة ملازمة لهم في نقد الرجال وقبول مروياتهم أو ردها، تاركين العصبيات والعواطف وراء ظهورهم، ملتزمين بالنقد العلمي الأصيل القائم على أسس وضوابط دقيقة، فأسسوا قواعد ومنطلقات في الحكم على الرجال، مرتكزة على العدل والإنصاف.

وسنتطرق في هذا المبحث إلى بعض هذه المنطلقات لنعرف المنهجية التي جعلتهم ملازمين للعدالة في الحكم على الرجال ونقدهم، وهي كالآتي:

أولًا: حدود الكلام على الرجال بالظاهر، وترك الخوض في الأعمال القلبية:

لم يكن الكلام على الرجال مفتوحًا على مصراعيه، يباح للناقد القول في الرجل كل ما يحلو له، بل له حدود معينة، وجوانب واضحة، يسير عليها، فحدوده الكلام على حال الراوي من جهة عدالته أو من جهة حفظه وضبطه، أما العدالة هنا فيقصد بها أن يكون مسلمًا عاقلًا بالغًا خاليًا من أسباب الفسق وخوارم المروءة، وأما ضبطه فبأحد أمرين: ضبط الصدر، أو ضبط الكتاب.

فلو أنعمنا النظر في موطن العدالة لوجدنا أنها في الحكم على ظاهر الرجل لا باطنه، بمعنى أنه لم يتكلم أحد في الأعمال القلبية للرواة، فلم يُطعن راو في نيته وإخلاصه، ولم يُتكلم عن فلان أنه معجب بنفسه مثلًا، أو مُراءٍ أو مغرور وغيرها من خفايا القلوب، وما تُكلِّم عنه إلا بما ظهر من أعماله، فلو وقع في معصية ظاهرة أو زلة واضحة، طُعن في عدالته، وبعكس ذلك أيضًا إن ظهر صلاحه وتقواه بأعماله الظاهرة، عُدِّل ووُثِّق، ورفعت عنه الشكوك؛ لأن القلوب أمرها خفيّ، لا يطلع عليها إلا الله تعالى وحده، ولا يعلم ما فيها إلا هو، ولو قدر إباحة هذا المجال لسهل الطعن للخصوم والأنداد وكثرة الشكوك في الثقات والأثبات لمجرد الخلاف والشقاق، ولكن الإسلام أغلق هذا الباب، وجعله من الكلام في الغيبيات التي لا يعلمها إلا الله تعالى.

وهذا من الحِكَم التشريعية الدقيقة، والضوابط الشرعية الفريدة، حتى لا يُظلم أحد، ولا يُتَجنَّى على المخالف، ولا يطعن في البريء، ولا يشكك في الصادق.

ولو نظرنا إلى مصطلحات التجريح، وتفحصنا ألفاظها، ودققنا في تفاصيلها، لما وجدنا تجاوزًا إلى القلوب؛ ولو قُدِّرَ وجود النادر لما قبله أحد من النقاد، فهذه بعض الألفاظ التي رتبها وجمعها ابن أبي حاتم، وتبعه ابن حجر والعراقي وابن الصلاح وخاتمهم السخاوي وغيرهم، وللوقوف عندها والتأمل فيها نتعرض لها:

مراتب التجريح:

المرتبة الأولى: أسهلها كقولهم فيه مقال، أو فيه ضعف، أو ينكر مرة ويعرف أخرى، أو ليس بذاك، أو ليس بالقوي، أو ليس بالمتين، أو ليس بحجة، أو ليس بعمدة، أو ليس بمأمون، أو ليس بالحافظ، أو غيره أوثق منه، أو فيه شيء، أو فيه جهالة، أو لا أدري ما هو، أو لين الحديث، أو سيئ الحفظ، أو ضعف، أو للضعف ما هو. أو فيه لين.

ومنه قولهم: تكلموا فيه، أو سكتوا عنه، أو مطعون فيه. أو فيه نظر.

المرتبة الثانية: وهي أسوأ من سابقتها، كقولهم: فلان لا يحتج به، أو ضعفوه، أو مضطرب الحديث، أو له ما ينكر، أو حديثه منكر، أو له مناكير، أو ضعيف، أو منكر.

المرتبة الثالثة: أسوأ من سابقتيها. كقولهم: فلان رد حديثه، أو مردود الحديث، أو ضعيف جدًا، أو ليس بثقة، أو واه بمرة، أو طرحوه، أو مطروح الحديث، أو مطروح، أو ارم به، أو لا يكتب حديثه، أو لا تحل كتابة حديثه، أو لا تحل الرواية عنه، أو ليس بشيء، أو لا يساوي شيئًا، أو لا يستشهد بحديثه.

المرتبة الرابعة: كقولهم: فلان يسرق الحديث، وفلان متهم بالكذب أو الوضع، أو ساقط، أو متروك، أو ذاهب الحديث، أو تركوه، أو لا يعتبر به، أو بحديثه، أو ليس بالثقة، أو غير ثقة، أو مجمع على تركه.

المرتبة الخامسة: كقولهم: دجال، وكذاب، وضاع، وكذا: يضع، ويكذب، ووضع حديثًا.

المرتبة السادسة: وتدل على المبالغة كقولهم: أكذب الناس، أو إليه المنتهى في الكذب، وغيرها من الأقوال.

مراتب التعديل:

المرتبة الأولى: وهي ما جاء التعديل فيها بما يدل على المبالغة، أو عبرّ بأفعل التفضيل، كقولهم: أوثق الناس، وأثبت الناس، وأضبط الناس، وإليه المنتهى في التثبت. ويلحق به: لا أعرف له نظيرًا في الدنيا، وقولهم: لا أحد أثبت منه، أو من مثل فلان، أو فلان لا يسأل عنه.

المرتبة الثانية: إذا كرر لفظ التوثيق، إما مع تباين اللفظين، كقولهم: ثبت حجة، أو ثبت حافظ، أو ثقة ثبت، أو ثقة متقن، أو مع إعادة اللفظ الأول، كقولهم: ثقة ثقة، ونحوها.

المرتبة الثالثة: ما انفرد فيه بصيغة دالة على التوثيق، كثقة، أو ثبت، أو متقن، أو كأنه مصحف، أو حجة، أو إمام، أو عدل ضابط، والحجة أقوى من الثقة.

المرتبة الرابعة: ليس به بأس، أو لا بأس به، أو صدوق، أو مأمون، أو خيار الخلق. أو ما أعلم به بأسًا، أو محله الصدق.

المرتبة الخامسة: ما أشعر بالقرب من التجريح، وهي أدنى المراتب، كقولهم: ليس ببعيد من الصواب، أو شيخ، أو يروى حديثه، أو يعتبر به، أو شيخ وسط، أو روي عنه. أو صالح الحديث، أو يكتب حديثه، أو مقارب الحديث، أو ما أقرب حديثه، أو صويلح، أو صدوق إن شاء الله، أو أرجو أن لا بأس به، أو جيد الحديث، أو حسن الحديث. أو وسط، أو مقبول، أو صدوق تغير بأخرة، أو صدوق سيء الحفظ، أو صدوق له أوهام، أو صدوق مبتدع، أو صدوق يهم.

فهذه أشهر الألفاظ وأكثرها استعمالًا، فلا نجد فيها خوضًا في بواطن الأنفس وخفايا القلوب إلا الكلام على عدالة الراوي الظاهرة التي تقدم ذكرها أو ضبطه للرواية بصدره، أي: حفظه أو كتابه.

أما تقسيم العلماء للعدالة إلى ظاهرة وباطنة في الحديث عن المجهول، فليس مقصودهم معرفة الباطن بما في قلبه، وإنما يقصدون عدالته التي لا تعرف إلا من خلال طول المعاشرة والملازمة أو الصحبة، بمعنى لم ينص أحد من علماء الجرح والتعديل على تعديله أو تجريحه فيكون مجهولًا باطنًا لا ظاهرًا إن روى عنه راو واحد ولم يوثق.

وهذه المسألة لهي أكبر دليل على بروز ظاهرة العدالة في الحكم على الرجال ونقدهم؛ إذ لا يكون النقد إلا في ما هو ظاهر للبشر، وفي إطار واضح ممكن الاطلاع عليه ومعرفته.

– ومن مواطن العدالة في قبول الرجال وحدودها أنهم لم يطعنوا أحدًا أو يذموه لعيب خلْقي، أو نقص في هيئته وشخصيته؛ لأنه لا علاقة له بذلك، وليس من اختياره، وهو بلاء من الله، لذا لا نجد أحدًا جرح أحدًا بذلك بل على العكس تمامًا وُثِّقَ علماء ورواة للسنَّةِ وفيهم من العيوب الخلقية ما يتعجب الإنسان من ذلك، وهذا من مكامن العدالة لدى المحدثين، وما أكثر الأمثلة في الرواة الثقات الأثبات ممن ابتلوا بعيوب خلقية ولم يمنع ذلك من قبولها، منها على سبيل المثال:

الأعمش سليمان بن مهران، والأعرج عبد الرحمن بن هرمز، وعاصم الأحول، ومسلم العدوي الأجرد، وواصل بن سليمان الأحدب، ونافع الأقرع، وعمرو بن دينار الأثرم، وهارون بن موسى الأعور، وعبد الله بن سعيد الأشج.

وأعظم مثال لذلك مفتي مكة وإليه منتهاها، وأحد أوعية العلم في زمانه، عطاء بن أبي رباح، من قال عنه حبر الأمة ابن عباس: يا أهل مكة تجتمعون علي وعندكم عطاء.

وكان عطاء بن أبي رباح أسود أعور أفطس أشل أعرج ثم عمي بعد ذلك (المزي، 1400هـ)، إلا أن ذلك لم يمنع من رفعة منزلته بين العلماء، ولم يذمه أحد لخلقته أو لصورته، بل كان أحد المراجع العلمية في زمانه، وإليه كان المرجع بالفتوى في مكة، أثنى عليه كبار أئمة علماء زمانه لجلالته وقدره، وهذا من عدلهم وإنصافهم.

ثانيًا: الوقوع في الخطأ من الراوي وإن كان اعتقاديًا لا يمنع من قبول روايته:

قدر الله تعالى على كل بني آدم الوقوع في الخطأ، مهما بلغ من العلم والمعرفة وسعة الاطلاع، بل ومهما امتلك المرء من الذكاء والقدرة والنباهة، فلا يخلو أحد من الخطأ، فإن لكل جوادٍ كبوة، ولكل سيفٍ نبوة، ولكل عالِمٍ هفوة، وكلٌ يُؤخذ من كلامه ويرد عليه إلا الأنبياء المعصومين، وقد بين ﷺ ذلك بقوله: "كل بني آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون" (الترمذي، 1998م:4/ 240؛ ابن ماجه، 1430هـ: 5/ 321). ونَسبَ ﷺ الخطأ إلى الصديق رضي الله عنه كما في الصحيحين حين فسر رؤيا، فقال: «أصبت بعضًا وأخطأت بعضًا» (البخاري، 1422هـ: 9/ 44؛ مسلم، 1412هـ:4/ 1777).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "فأما الصديقون والشهداء والصالحون: فليسوا بمعصومين. وهذا في الذنوب المحققة، وأما ما اجتهدوا فيه: فتارة يصيبون، وتارة يخطئون. فإذا اجتهدوا فأصابوا فلهم أجران، وإذا اجتهدوا وأخطأوا فلهم أجر على اجتهادهم، وخطؤهم مغفور لهم، وأهل الضلال يجعلون الخطأ والإثم متلازمين: فتارة يغلون فيهم؛ ويقولون: إنهم معصومون. وتارة يجفون عنهم؛ ويقولون: إنهم باغون بالخطأ. وأهل العلم والإيمان لا يعصمون، ولا يؤثمون". (ابن تيمية 1416هـ:35/ 69)

وهذا ما نلاحظه جميعًا في كل تصرفات البشر في كل زمان ومكان، وفي كل وقت وحين، نجد الاختلاف والتباين في الآراء ووجهات النظر، ولا يمكن للناس جميعًا أن يتفقوا على مسألة واحدة، فمنهم المصيب ومنهم المخطئ، وليس هذا هو الشاهد هنا، إنما في التعامل مع المخطئ من وجهة نظر المصيب، إضافة إلى أن كلًا منهم يظن أنه المصيب وغيره المخطئ، فتجد أحيانًا التجني على المخطئ والتثريب على المخالف، بل يصل إلى ظلمه والجور عليه واتهامه وتكفيره أحيانًا، بل قد يصل لاستحلال دمه، إلا أن أئمة النقد وجل علماء الحديث تميزوا بالعدالة في التعامل مع الخطأ، وقبلوا رواية المخطئ والمبتدع الصدوق بشروط، أهمها:

أولها: ألاَّ تكون بدعته مكفرة كفرًا صريحًا "أي: أنكر أمرًا من الشرع معلومًا من الدين بالضرورة أو اعتقد عكسه" (السيوطي، 1415هـ)، فهذه لا غبار عليها وما فيها من خلاف فهو إلى الشذوذ أقرب.

ثانيها: ألا يكون داعيًا إلى بدعته، لأنه قد يتجاوز في روايته لأجل بدعته، وإقناع الآخرين بها، ومحاولة تزيينها وتحريفها على ما يقتضيه مذهبه، ولأجل هذا الاحتمال لم تقبل روايته.

والمبتدع في نفسه هوى لما يدعو إليه قلَّما يَسلم منه مخلوق، فقد يحصل له ميل إلى ما يدعو إليه، لذا رُدَّتْ روايته، واشترط بعض العلماء كالجوزجاني وأيده ابن حجر وغيره ألا يروي ما يؤيد بدعته لاحتمال التساهل فيها والميل لها أو تحريفها، وإن لم تتوفر فيها شروط الصحة والقبول لأنا لا نأمن حينئذ عليه غلبة الهوى. (ابن حجر، 1429هـ).

ولو أنعمنا النظر في ما تقدم نخلص إلى مدى الحرص عند أئمة النقد على العدالة والإنصاف في الكلام على الرجال، فكلُّ مجتهدٍ يَخْلص إلى رأيٍ يظن أنه مُحق فيه ويعتقد صوابَه، ولو تتبعَ الإنسان مخالفات كل عالم عن الآخرين، لوجد لكل عالم آراء يخالف بها حتى أهلَ مذهبه، فلو أُهملَ برأيٍ اعتقدَه أو اجتهادٍ وصل إليه لتُرِكَ جلُّ علماء الأمة وجهابذتها، وتُرِكَ كثيرٌ من العلم ونتائجه، وخصوصًا سنة النبي ﷺ، فرواة السنة النبوية مجتهدون، ولهم آراء ووجهات نظر خاصة لكلٍ منهم كغيرهم، فليس من العدل تَرْك رواية الراوي برأي يراه وهو مخالف لغيره، فهذا الصنف من التعامل نوع من الظلم في نبذ المخالفين، فكل واحد يجتهد ليصل إلى الحق

برأيه، يفرّ من الخطأ والضلال حسب اعتقاده، فليس عدلًا ترك مروياته لذلك، لذا نجد كبار علماء الحديث يأخذون ممن خالفهم في بعض آرائهم بل واعتقاداتهم.

يقول الخطيب البغدادي رحمه الله في الكفاية بعد سوقه روايات وآراء العلماء في المسألة: "والذي نعتمد عليه في تجويز الاحتجاج بأخبارهم ما اشتهر من قبول الصحابة أخبار الخوارج وشهاداتهم، ومن جرى مجراهم من الفساق بالتأويل، ثم استمرار عمل التابعين والخالفين بعدهم على ذلك، لما رأوا من تحريهم الصدق وتعظيمهم الكذب، وحفظهم أنفسهم عن المحظورات من الأفعال، وإنكارهم على أهل الريب والطرائق المذمومة، ورواياتهم الأحاديث التي تخالف آراءهم، ويتعلق بها مخالفوهم في الاحتجاج عليهم، فاحتجوا برواية عمران بن حطان وهو من الخوارج وعمرو بن دينار، وكان ممن يذهب إلى القدر والتشيع، وكان عكرمة إباضيًا، وابن أبي نجيح وكان معتزليًا، وعبد الوارث بن سعيد وشبل بن عباد وسيف بن سليمان وهشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة وسلام بن مسكين، وكانوا قدرية، وعلقمة بن مرثد وعمرو بن مرة ومسعر بن كدام وكانوا مرجئة، وعبيد الله بن موسى وخالد بن مخلد وعبد الرزاق بن همام وكانوا يذهبون إلى التشيع، في خلق كثير لعلها: لا يتسع ذكرهم، دون أهل العلم قديمًا وحديثًا رواياتهم، واحتجوا بأخبارهم، فصار ذلك كالإجماع منهم، وهو أكبر الحجج في هذا الباب، وبه يقوى الظن في مقاربة الصواب". (البغدادي،1432هـ: 125)

وإذا تأملنا عمدة السنة وإمام الحديث محمد بن إسماعيل البخاري لوجدنا أنه كان عادلًا في تعامله مع من رُميَ بمثل هذه الآراء حتى لو كانت اعتقادية، مادام صادقًا عدلًا حافظًا صدوقًا ضابطًا، أما رأيه واعتقاده المخالف فحسابه على ربه ولنا روايته وصدقه، وقد ذكر ابن حجر عدد من روى عنهم البخاري فبلغ (69) راويًا؛ وعلى هذا المذهب مشى تلميذه الإمام الحجة مسلم بن الحجاج رحمه الله تعالى، أما من توقف من العلماء في مروياتهم فكان لهم حجج مختلفة في ذلك، منها: محاولة لإخماد البدعة حتى لا تفشو وتنتشر، وحتى يرتدع قائلوها (كافي، 1422هـ).

وذكر الذهبي في ترجمة إبراهيم بن طهمان: "ثقة متقن من رجال الصحيحين، وكان مرجئًا فهذا رجل عالم كبير القدر بخراسان أخطأ في مسألة فكان ماذا أبمجرد الإرجاء يضعف حديث الثقة ويهدر، فقد كان من هو أكبر من إبراهيم مرجئًا". (الذهبي 1412هـ: 35).

ثالثًا: معرفة من وقع في الظلم والتعدي في التعامل مع الرجال:

وإن مما يميز المنهج النقدي لدى علماء الحديث وأئمة الجرح والتعديل ذكر كل جرح فيه تعدٍ غير مبرَّر على من لا يستحق الجرح، وبيان خطئه وقصوره، وكذا بيان تعديلٍ لغير مطلع على خفايا الرواة وبواطنهم بالمعنى الاصطلاحي.

فيذكرون من وقع في مثل هذا من باب العدالة والإنصاف في التعامل مع الرجال جرحًا وتعديلًا، كمن تكلم في الإمام محمد بن مسلم بن شهاب الزهري لكونه خضب بالسواد ولبس زي الجند وخدم هشام بن عبد الملك.

وقد تكلم أيضًا يحي بن معين في الشافعي وقال: ليس بثقة، قال ابن عبد البر: قد صح من طرق عن ابن معين أنه يتكلم في الشافعي!! قلت: قد آذى ابن معين نفسه بذلك، ولم يلتفت الناس إلى كلامه في الشافعي، ولا إلى كلامه في جماعة من الأثبات، كما لم يلتفتوا إلى توثيقه لبعض الناس، فإنا نقبل قوله دائمًا في الجرح والتعديل ونقدمه على كثير من الحفاظ ما لم يخالف الجمهور في اجتهاده، وتكلم مثله العجلي ولكن لم يعتمده أحد من أهل العلم.

قال الإمام اللكنوي رحمه الله: "الجرح غير اذا صدر من تعصب أو عداوة أم منافرة أو نحو ذلك فهو جرح مردود ولا يؤمن به إلا المطرود، ولهذا لم يقبل قول الإمام مالك في محمد بن إسحاق صاحب المغازي إنه دجال من الدجاجلة لما علم إنه صدر من منافرة باهرة، بل حققوا أنه من حسن الحديث واحتجت به أئمة الحديث، ولم يقبل قدح النسائي في أحمد بن صالح المصري، وقدح الثوري في أبي حنيفة الكوفي، وقدح ابن معين في الشافعي، وقدح أحمد في الحارث المحاسبي، وقدح ابن منده في أبي نعيم الأصبهاني، ونظائر كثيرة في كتب الفن شهيرة، ومن ثم قالوا: لا يقبل جرح المعاصر، على المعاصر أي إذا كان بلا حجة؛ لان المعاصرة تفضي غالبًا إلى المنافرة". (اللكنوي، 1407هـ: 409).

وقد ألف الإمام الذهبي كتابًا بين فيه من ظلم من الرواة بجرح وليس مجروحًا بعد أن استقصى علم الرجال بكل تفاصيلهم، أسماه: (الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم). فأكمل بكتابه مبدأ العدالة في نقد الرجال.

فلم يهمل علماء النقد الأخطاء الناتجة عن التعدي والظلم، والتي تنافي العدالة مجاملة لإمام من الأئمة أو عالم من العلماء لمكانته ومنزلته، فقد كان العدل ديدنهم والإنصاف سبيلهم، والحق منهجهم، فنفع الله بهم وجعل الخير على أيديهم، وأنار بهم سبيل الرشد وطرق الهدى، ومحا بهم ظلمات الغي وفساد القول والعمل.

رابعًا: معرفةُ من وثَّقه العلماء ورُدَّ توثيقه:

وبالمقابل أيضًا لما سبق ردَّ أئمة النقد وعلماء الحديث تعديل بعض كبار العلماء وأئمة الدين لبعض الرواة الذين اشتهروا بالضعف، ولم تشفع لهم مكانتهم العلمية ولا اجتهاداتهم النقدية والحديثية، كرَدِّهم رواية الإمام مالك عن عبد الكريم بن أبي المخارق، فقد غرَّه بكاؤه في المسجد؛ وحسن سمته وأدبه، فروى له مالك، وهو

متروك عند أهل الحديث، بل مجمع على ضعفه، وكذا ردُّوا رواية الشافعي عن إبراهيم بن أبي يحيى، فقد أَعجبَ الشافعيُّ حذقه ونباهته، فروى عنه، ولكنه ضعيف عند أهل الحديث، وردوا أيضًا توثيق ابن معين لبعض الرواة، كمحمد بن قاسم الأسدي، وقد كذبه غير واحد من أئمة النقد، كأحمد، والبخاري، وأبي داود، وغيرهم؛ وما هذا إلا نتيجة لمبدأ العدل بين الجميع في تطبيق القواعد والضوابط الحديثية من حيث القبول والرد.

خامسًا: كلامُ الأقرانِ يُطوى ولا يُروى؛ لمنافاتهِ مبدأ العدلِ:

وعطفًا على النكتة السابقة، وضع العلماء قاعدة عظيمة في التعامل العادل في مسألة الجرح والتعديل، وهي (كلام الأقران ينبغي أن يطوى ولا يروى) .

وقد أفرد ابن عبد البر في كتابه الشهير (جامع بيان العلم وفضله) بابًا أسماه: (باب حكم قول العلماء بعضهم في بعض)، وسرد الأحاديث في ذم الحسد والبغضاء مع الآثار والأقوال في ذلك.

وقال الحافظ الذهبي رحمه الله في ميزان الاعتدال: "كلام الأقران بعضهم في بعض لا يعبأ به، لا سيما إذا لاح لك أنه لعداوة أو لمذهب أو لحسد، ما ينجو منه إلا من عصم الله، وما علمت أن عصرًا من الأعصار سلم أهله من ذلك، سوى الأنبياء والصديقين، ولو شئت لسردت من ذلك كراريس، اللهم فلا تجعل في قلوبنا غلًّا للذين آمنوا ربنا إنك رؤف رحيم". (الذهبي 1430هـ: 1/ 136). وفي تضاعيف ترجمته لابن إسحاق في السير وكلام مالك عنه قال رحمه الله كلامًا منصفًا عدلًا: "لسنا ندعي في أئمة الجرح، والتعديل العصمة من الغلط النادر، ولا من الكلام بنفس حاد فيمن بينهم، وبينه شحناء، وإحنة، وقد علم أن كثيرًا من كلام الأقران بعضهم في بعض مُهْدرٌ لا عبرة به، ولا سيما إذا وثق الرجل جماعة يلوح على قولهم الإنصاف، وهذان الرجلان كل منهما قد نال من صاحبه لكن أَثَّرَ كلامُ مالك في محمد بعضَ اللين، ولم يؤثِّر كلام محمد فيه، ولا ذرة، وارتفع مالك، وصار كالنجم فله ارتفاع بِحَسْبِهِ، وَلاَ سِيَّمَا فِي السِّيَرِ، وأما في أحاديث الأحكام فينحط حديثه فيها عن رتبة الصحة إلى رتبة الحسن إلا فيما شذ فيه فإنه يعد منكرًا. هذا الذي عندي في حاله، والله أعلم". (الذهبي، 1427هـ: 6/ 496)، وهذا الكلام جاء في معرض البيان أن مالكًا وقع في الغضب حين نقل إليه كلام ابن إسحاق: "اعرضوا عليَّ علم مالك فأنا بيطاره". فقال مالك في غضب: "دجال من الدجاجلة". وقد عُدَّتْ من فلتات اللسان، ولم تقبل.

وقد رد العلماء كثيرًا من النقد الذي مصدره الظلم للقرين، وهذه بعض الأمثلة:

- رد علماء النقد وأئمة الحديث كلام الإمام المحدث الكبير عالم أهل المشرق وإمام أهل الحديث بخراسان وكبرى مدنها نيسابور بل وإمام زمانه محمد بن يحيى الذهلي في الإمام الجهبذ محمد بن إسماعيل البخاري، لأنه تحامل عليه حين خلت مجالسه من طلاب العلم وانصرافهم للبخاري، وكان هو يحثهم على السماع من البخاري، فلحقه داء الحسد بين الأقران كما يقول الإمام السبكي (السبكي، 1413هـ): "وقد ظلم البخاري وأخرج من نيسابور بسبب كلام الأقران".
- رد العلماء كلام وزير الصدق والأمانة الإمام الكبير رجاء بن حيوة في مكحول وهو من هو، ولو لم يكن من حسناته سوى عمر بن عبد العزيز لكفى، لكن ظلمه لمكحول لم يقبله العلماء، قال مكحول: ما زلت مضطلعًا على من ناوأني حتى عاونهم عليَّ رجاء بن حيوة، وذلك أنه كان سيد أهل الشام في أنفسهم.

قال الذهبي معلقًا في السير: "كان ما بينهما فاسدًا، وما زال الأقران ينال بعضهم من بعض، ومكحول ورجاء إمامان، فلا يلتفت إلى قول أحد منهما في الآخر". (الذهبي، 1405هـ: 4/ 558).

والأمثلة تطول وليس المقام مقام بسطها.

وبالمقابل نجد علماء الحديث يرفعون من مقام العدل والتحلي بالفضائل والورع والتواضع والرواية عن القرين والصغير والأخ وصاحب البلد، فوضعوا أقسامًا خاصة لذلك تكريمًا للمنصفين العادلين، وسموها (لطائف الإسناد) وفصلوا فيها؛ كرواية الأكابر عن الأصاغر، ورواية التابعين عن بعضهم، والرواة من الإخوة والأخوات، والمدبج، ورواية الأقران، والأسانيد القائمة على أساس المدن، كالأسانيد الحجازية، أو المكية، أو المدنية، أو الكوفية، أو البصرية، أو الشامية، وفن المستخرجات والمستدركات، كل هذه الأنواع توحي بمكانة العدل والإنصاف عند أئمة هذا الشأن.

وإن رواية الأقران بعضهم عن بعض تدل على روح الأخوة والمحبة التي كانت تسود بينهم في مختلف العصور، وتدل على التواضع في العلم، ونبذ الحسد والغيرة والبغضاء والكيد والمماحكة التي جبل عليها البشر، فليس من العدل ترك رواية صحيحة من رواة ثقات أثبات كون مصدرها القرين أو الصغير، لذا عني علماء الحديث بهذه الأقسام عناية فائقة وجعلوها من اللطائف الحسان في جملة المرويات، وضربوا لذلك أمثلة: في الصحابة، مثلًا: عائشة وأبو هريرة، روى كل واحد منهما عن الآخر؛ وفي التابعين: رواية الزهري عن عمر بن عبد العزيز، ورواية عمر عن الزهري؛ وفي أتباع التابعين: رواية مالك عن الأوزاعي، ورواية الأوزاعي عن مالك؛

وفي أتباع الأتباع: رواية أحمد بن حنبل عن علي بن المديني، ورواية علي عن أحمد. ورواية سليمان التيمي عن مسعر، وغيرها من الأمثلة.

سادسًا: تقسيم العلماء لأهل النقد بين متشدد ومتساهل وبينهما؛ حتى يعرف المقصود من اللفظ:

بيَّنَ علماءُ الحديث أن علماء الجرح والتعديل ثلاثة أقسام: متشدد، ومتساهل، ومتوسط بينهما، وبينوا مصطلحات كل عالم على حدة بناءً على هذا التقسيم.

ولو أنعمنا النظر في ذلك لوجدنا الغاية من ذلك التحديد والتقسيم هو أخذ القول من الشخص على حقيقة قاصده ومراده، وليس على حقيقة القول في حد ذاته، وكي لا يتم الخلط بين قول فلان وفلان وموافقة القولين، فقد يقال في جرح راوٍ مثلًا: (سكتوا عنه)، فيختلف المعنى المراد عند العلماء حسب مراد قائله، فالبخاري مثلًا يقصد تركوه وهو شديد الضعف ولا يصلح حتى للاعتبار.

ولو قال ابن معين: ليس به بأس فهو عنده ثقة، وعند غيره دون ذلك.

ولو قال النسائي: ليس بالقوي فليس بجرح مفسد كما قال الذهبي. وقول أبي حاتم: يكتب حديثه، ليس بحجة عنده. وإذا قال البخاري: فيه نظر، فهو متهم واهٍ؛ وهكذا ينبغي معرفة مصطلح كل إمام حسب قصده، فليس من العدل تعميم مقصود إمام بلفظ على بقية الأئمة.

فممن ذكر في المتشددين:

شعبة بن الحجاج العتكي أبو بسطام (160هـ)، فإنه كان يتعنت في الرجال ولا يروي إلا عن ثبت. (السخاوي، 1424هـ:2/ 45)، ويحي بن معين أبو زكريا البغدادي (233هـ)، وأحمد بن شعيب النسائي أبو عبد الرحمن (303هـ)، وأبو حاتم الرازي (277هـ)، قال الذهبي في السير في ترجمة طالوت بن عباد: "وحسبك بقول المتعنت في النقد أبي حاتم فيه". (الذهبي، 1427هـ:9/ 93)، ويحي بن سعيد القطان التميمي (198هـ)، وابن حبان البستي (345هـ)، قال عنه المعلمي في التنكيل: "يشدد، وربما تعنت فيمن وجد في روايته ما استنكر، وإن كان الرجل معروفًا مكثرًا " (المعلمي، 1406هـ:1/ 255)، إلا أنه تساهل في توثيق المجاهيل؛ وأبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (275هـ).

وممن ذُكِرَ في المتساهلين:

سفيان الثوري، فكان يترخص مع سعة علمه وشدة ورعه ويروي عن الضعفاء، حتى قال فيه صاحبه شعبة: لا تحملوا عن الثوري إلا عمن تعرفون؛ فإنه لا يبالي عمن حمل.

ومعتمر، قال الفلاس: "قال لي يحيى بن سعيد: لا تكتب عن معتمر إلا عمن تعرف؛ فإنه يحدث عن كل". (السخاوي، 1424هـ:2/ 45)، والإمام محمد بن عيسى الترمذي (179هـ) صاحب الجامع، وابن خزيمة صاحب الصحيح، والحاكم النيسابوري، قال عنه ابن الصلاح: "وهو واسع الخطو في شرط الصحيح، متساهل في القضاء به". (ابن الصلاح، 1406هـ: 22)، والإمام العجلي وغيرهم.

أما المعتدلون من نقاد الحديث:

فأبرزهم إمام السنة محمد بن إسماعيل البخاري (256هـ)، وأحمد بن حنبل (241هـ)، قال الأمام السخاوي في الفتح: "سأله جماعة من تلامذته عن الرجال وكلامه فيهم باعتدال وإنصاف وأدب وورع". (السخاوي، 1424هـ:4/ 353). والإمام مالك بن أنس (179هـ)، والإمام محمد بن سعد كاتب الواقدي (230هـ).

فالعدل في المسألة هو عن كيفية التعامل مع الثلاثة الأصناف؟

فقد بين ذلك شيخ المنصفين الإمام الذهبي رحمه فقال في معرض كلامه عن المتشددين: "فهذا إذا وثق شخصًا فعضَّ على قوله بناجذيك، وتمسك بتوثيقه، وإذا ضعَّفَ رجلًا، فانظر هل وافقه غيره على تضعيفه إن وافقه ولم يوثق ذلك أحد من الحذاق فهو ضعيف وإن وثقه أحد فهذا الذي قالوا فيه لا يقبل جرحه إلا مفسرًا، يعني لا يكفي أن يقول فيه ابن معين مثلًا هو ضعيف ولم يوضح سبب ضعفه، وغيره قد وثقه فمثل هذا يتوقف في تصحيح حديثه وهو إلى الحسن أقرب، وابن معين وأبو حاتم والجوزجاني متعنتون". (الذهبي،1410هـ: 172)

فعلم الجرح والتعديل علم دقيق ومنهجيته مضبوطة، وهو سائر على منهجية العدل والإنصاف ونبذ الظلم والبغي على الناس.

سابعًا: التفريق بين روايات المختلطين وما كان منها قبل الاختلاط أو بعده:

ومن صور العدل عند أئمة النقد لمن تغير بأخرة واختلط، عدم نفي مروياته قبل اختلاطه، وهو صحيح مُعَافىً ضابط لمروياته متقن لأحاديثه، فمتى ما أدى الراوي أداء متقنًا قُبِلَ منه، ومتى ما اختل ضبطه وضعف حفظه توقف في قبول مروياته، وإن كان إمامًا جهبذًا له مكانته ومنزلته، لأن أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم تشريع فلا تقبل المجاملات.

ومن علامات ضبط هذه المسألة حدد الأئمة الرواة الذين سمعوا من الراوي قبل الاختلاط والذين سمعوا بعد الاختلاط، فمن سمع قبل الاختلاط قُبل ومن سمع بعد الاختلاط لم يُقبل، ومن لم يُعرَف ضبطه قبل

أو بعد توقف في مروياته لاحتمال كونها بعد الاختلاط، ومجرد وجود هذا الاحتمال والشك توقف العلماء في قبول مروياته.

فمثلًا الإمام عبد الرزاق الصنعاني صاحب المصنف، قال أحمد بن حنبل: عمي في آخر عمره، وكان يلقن فيتلقن فسماع من سمع منه بعد المئتين لا شيء. (العلائي 1417هـ: 74).

والإمام أبو إسحاق السبيعي أحد الأئمة المتفق على الاحتجاج بهم كما قال العلائي، فسماع ابن عيينة وزهير بن معاوية منه بعد الاختلاط، أما شعبة والثوري فسمعوا قبل الاختلاط. (العلائي 1417هـ).

ثامنًا: تحذير العلماء من الإفراط في الجرح والمبالغة:

ولأن عملية الجرح استثناء من الغيبة المحرمة للضرورة الشرعية، فالضرورات تقدر بقدرها، ولا يجوز التجاوز والبغي في ذلك.

فقد ضبط العلماء عملية النقد بأن يكتفي الناقد بما يؤدي الغرض من نقده، ولا يتوسع في ذلك أو يتجاوز إلى المبالغة في الصفات التي يجرح بها، فيذكر صفات لا علاقة لها بالنقد ولا تؤثر في مرويات الراوي.

فمن وقع في ذلك رَد عليه العلماء ولم يقبلوا منه، كقول ابن معين في عبد الملك بن مروان: انه أبخر الفم، وأبو عثمان النهدي كان شرطيًا، وقوله في الأوزاعي: إنه كان من الجند، وفي الزهري: ولي الخراج لبعض بني أمية. (ابن عبد البر، 1414هـ).

وقول شعبة حين سئل: لم تركت حديث فلان؟ قال: «رأيته يركض على برذون فتركت حديثه» (البغدادي، 1357هـ). ومنها عن مسلم بن إبراهيم أنه سئل عن حديث لصالح المري، فقال: ما يصنع بصالح، ذكروه يومًا عند حماد بن سلمة فامتخط حماد. (الأبناسي، 1418هـ)

وقد عقد الإمام الخطيب بابًا في ذكر بعض أخبار من استفسر في الجرح فذكر ما لا يسقط العدالة، فلذلك لم يقبل أكثر العلماء جرحًا إلا إذا كان مفسرًا.

قال السخاوي: لا يجوز التجريح بشيئين إذا حصل بواحد، فقد قال العز بن عبد السلام في قواعده: "إنه لا يجوز للشاهد أن يجرح بذنبين مهما أمكن الاكتفاء بأحدهما؛ فإن القدح إنما يجوز للضرورة فليقدر بقدرها، ووافقه عليه القرافي، وهو ظاهر". (السخاوي، 1424هـ: 359/4).

وينبغي أن لا يقبل الجرح والتعديل إلا من عدل متيقظ؛ فلا يقبل جرح من أفرط فيه؛ فجرح بما لا يقتضي رد حديث المحدث، كما لا تقبل تزكية من أخذ بمجرد الظاهر؛ فأطلق التزكية؛ وليحذر المتكلم في هذا الفن من التساهل في الجرح والتعديل؛ فإنه إن عدل بغير تثبت كان كالمثبت حكمًا ليس بثابت، فيخشى عليه أن

يدخل في زمرة من روى حديثًا وهو يظن أنه كذب، وإن جرح بغير تحرز أقدم على الطعن في مسلم بريء من ذلك، ووسمه بميسم سوء يبقى عليه عاره أبدًا؛ والآفة تدخل في هذا تارة من الهوى والغرض الفاسد. وكلام المتقدمين سالم من هذا غالبًا، وتارة من المخالفة في العقائد، وهو موجود كثيرًا، قديمًا وحديثًا". (ابن حجر، 1429هـ: 173).

الخاتمة:

إن عملية قبول الرواية أو ردها في العصور المتقدمة قد خضعت لجهود جبارة وأعمال مضنية ودراسات دقيقة وفاحصة، وما وصلت إلينا إلا وهي خالصة نقية صافية، وصاحَبَهَا منهج دقيق قائم على الصدق والعدل والإنصاف، ومن خلال دراسة الباحث لبعض هذه الجهود العظيمة لاستخراج دقائق المنهجية الحقة والمنصفة التي رافقت السنة النبوية خلص إلى النتائج الآتية:

1- مصاحبة العدل والإنصاف لعمليتي الجرح والتعديل.
2- حرص أئمة النقد وعلماء الحديث على وضع قواعد ومنطلقات يسيرون عليها في نقد الرجال والحكم عليهم.
3- ندرة وقوع أهل الحديث وأئمة النقد في ظلم الرواة بالحكم عليهم ورد رواياتهم، ومن وقع في ذلك رُدَّ نَقْدُه وجَرْحه ولم يقبل إلا مفسرًا ومبينًا.
4- بروز ظاهرة العدل بصورة جلية وواضحة من خلال المنطلقات التي مرت في البحث.
5- لا مكان للمجاملات والعواطف في منهجية أئمة النقد وعلماء الحديث.
6- دقة مواصفات وشروط قبول الرواية من عدمها، مع مدى عظمة التزام أئمة الحديث بتطبيقها.

ويوصي الباحث بالآتي:

1- استخراج كنوز منهجية رافقت عملية النقد والجرح التعديل من قبل علماء المسلمين وأئمة الدين.
2- إظهار دقة المنهج وقوة التصور لدى علماء المسلمين في فحص السنة ورواياتها، للرد على كل شبهات المغرضين والمستشرقين ومن على شاكلتهم.

المراجع:

1. ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن التميمي، الحنظلي، الرازي، (1271 هـ 1952 م)، الجرح والتعديل، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن – الهند، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
2. ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، (1423 هـ / 2002 م)، معرفة أنواع علوم الحديث، المحقق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية.
3. ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني، (1416هـ/1995م)، مجموع الفتاوى، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية.
4. ابن دقيق العيد، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي القشيري (1406هـ)، الاقتراح في بيان الاصطلاح، دار الكتب العلمية – بيروت.
5. ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، (1407هـ - 1987م)، شرح علل الترمذي، المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار - الزرقاء – الأردن.
6. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله، (1414 هـ - 1994 م)، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية.
7. ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
8. ابن ناصر الدين، محمد بن عبد الله القيسي الدمشقي الشافعي، (1393هـ) الرد الوافر، المحقق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي– بيروت.
9. الأبناسي، إبراهيم بن موسى، أبو إسحاق الأبناسي، ثم القاهري،(1418هـ 1998م)، الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، المحقق: صلاح فتحي هلل، مكتبة الرشد.
10. أبو بكر، كافي، (1422 هـ / 2000 م)، منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها (من خلال الجامع الصحيح)، دار ابن حزم بيروت.
11. الأصبحي، مالك بن أنس بن مالك بن عامر، (1412 هـ)، الموطأ، المحقق: بشار عواد معروف - محمود خليل، مؤسسة الرسالة، بيروت.
12. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله، (1407 – 1987)، صحيح البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة – بيروت.
13. البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب، (1357هـ) الكفاية في علم الرواية، المحقق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة،
14. البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب، (1422هـ - 2002 م)، تاريخ بغداد، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – بيروت.
15. البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب، شرف أصحاب الحديث، المحقق: د. محمد سعيد خطي اوغلي، الناشر: دار إحياء السنة النبوية – أنقرة.

16. الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة أبو عيسى، (1395هـ)، العلل الصغير، المحقق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

17. الجرجاني، عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد أبو أحمد، (1434 هـ - 2013 هـ)، الكامل في ضعفاء الرجال، المحقق: مازن محمد السرساوي، مكتبة الرشد – الرياض.

18. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب شمس الدين ابن قيم الجوزية (1418هـ) مختصر الصواعق المرسلة، تحقيق: رضوان جامع رضوان، ط دار الفكر – بيروت.

19. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب شمس الدين ابن قيم الجوزية (1423هـ) إعلام الموقعين عن رب العالمين، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية.

20. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، (1410هـ، 1990م)، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (مطبوع ضمن كتاب «أربع رسائل في علوم الحديث» المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر – بيروت.

21. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز،(1427هـ-2006م)، سير أعلام النبلاء، دار الحديث- القاهرة.

22. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، (1412 هـ)، الموقظة في علم مصطلح الحديث، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غُدّة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب.

23. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، (1382 هـ - 1963 م)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان.

24. الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله الشافعي، (1419هـ - 1998م) النكت على مقدمة ابن الصلاح، المحقق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج - أضواء السلف – الرياض.

25. السبكي، عبد الوهاب بن تقي الدين(1413هـ)، طبقات الشافعية الكبرى، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع.

26. السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث، (1430 هـ - 2009 م) سنن أبي داود، المحقق: شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية،

27. السخاوي، محمد بن عبد الرحمن بن محمد، (1424هـ / 2003م)، فتح المغيث بشرح الفية الحديث، المحقق: علي حسين علي، مكتبة السنة – مصر.

28. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة – الرياض.

29. العسقلاني، أحمد بن علي بن محمد بن حجر، (1429 هـ - 2008 م)، نُزْهَةُ النَّظَرِ فِي تَوضِيحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الأَثَرِ، المحقق: أ. د. عبد الله بن ضيف الله الرحيلي (جامعة طيبة بالمدينة المنورة).

30. العلائي، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي الدمشقي، (1417هـ - 1996م)، المختلطين، المحقق: د. رفعت فوزي عبد المطلب، علي عبد الباسط مزيد، مكتبة الخانجي – القاهرة.

31. اللكنوي، محمد عبد الحي الأنصاري الهندي، أبو الحسنات، (1407هـ)، الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب.

32. المزي، يوسف بن عبد الرحمن أبو الحجاج، (1400 – 1980)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المحقق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة – بيروت.

33. المعلمي، عبد الرحمن بن يحيى العتمي اليماني، (1406 هـ - 1986 م)، التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، مع تخريجات وتعليقات: محمد ناصر الدين الألباني - زهير الشاويش - عبد الرزاق حمزة، المكتب الإسلامي.

34. النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، (1392هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

35. النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، (1412هـ)، صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

Equity of Criticism Among Hadith Narrators

Abstract:
Ages ago, the process of acceptance of Hadith narration or rejecting had been subjected to tremendous efforts, careful and accurate studies, and reached pure and refined results, accompanied by a precise approach based on honesty, justice and fairness. This study aimed to highlight and demonstrate the commitment of Imams of Hadith criticism and Hadith scholars. It is to apply the principle of justice in judging men and accept their narrations or reject them, through the methodology of tracking and extrapolation, and the analytical approach to indicate the significance, and highlight the true image that our Imams and scientists took, in applying the principle of justice in the science of the criticism of men for Hadith Imams. That is after stopovers on the status of justice in words and testifying in Islam, and how scientists excluded criticism of the narrators of the prohibited backbiting with clear and specific process controls, which the researcher concluded in a number of highlights : Accompanying justice and fairness to the processes of criticism and amendment, And how the Imams of criticism and Hadith scholars were keen to set rules and starting points in criticizing and judging men, and the greatness of their commitment to apply them. There is no place for compliments and emotions in the methodology of critical imams and Hadith scholars. The researcher has also recommended: extraction of Methodological treasures accompanied the process of criticism, and amendment by Muslim scholars and Imams of religion, and show the accuracy of the method and the power of perception among Muslim scholars in examining the Sunnah and its narrations, to respond to all suspicions of orientalists and the like.

key words:
Justice - Sunnah - criticism - honesty - accuracy .